

قانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٨٤

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لتنمية بحيرة السد العالي
عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لتنمية بحيرة السد العالي عن السنة المالية
١٩٨٢/١٩٨١ بمبلغ ٢٥٦٩١٥ جنيتها (فقط وقدره مائتان وستة وخمسون ألفاً وتسعمائة وخمسة
عشر جنيتها لا غير) .

وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقاً لما يلي :

أولاً - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ٢٥٦٩١٥
جنيتها (فقط وقدره مائتان وستة وخمسون ألفاً وتسعمائة وخمسة عشر جنيتها لا غير) موزعة
على الأبواب التالية :

(أ) الباب الأول - الأجور بمبلغ ٧٧٢٨٥ جنيتها .

(ب) الباب الثاني - النفقات الجارية التحويلات الجارية بمبلغ ١٧٩٦٣٠ جنيتها .

ثانياً - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات
الجارية عن السنة المالية ١٩٨٢/٨١ بمبلغ ٢٥٦٩١٥ جنيتها (فقط وقدره مائتان وستة
وخمسون ألفاً وتسعمائة وخمسة عشر جنيتها لا غير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في غزة شعبان سنة ١٤٠٤ (٢ مايو سنة ١٩٨٤) .

حسني مبارك